

بحار الأنوار

[35] الرسول صلى الله عليه وآله فقط، وكان (1) هذا أمرا بالكون مع الرسول صلى الله عليه وآله، فلا يدل على وجود صادق في سائر الأزمنة، سلمنا ذلك لكن لم لا يجوز أن يكون ذلك الصادق هو المعصوم الذي يمتنع خلو زمان التكليف عنه كما تقوله الشيعة؟ فالجواب عن الاول أن قوله: (كونوا مع الصادقين) أمر بموافقة الصادقين ونهي عن مفارقتهم، وذلك مشروط بوجود الصادقين، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فدللت هذه الآية على وجود الصادقين، وقوله: إنه محمول على أن يكونوا على طريقة الصادقين، فنقول: إنه عدول عن الظاهر من غير دليل، قوله: هذا الامر مختص بزمان الرسول، قلنا: هذا باطل لوجوه: الاول: أنه ثبت بالتواتر الظاهر من دين محمد صلى الله عليه وآله أن التكاليف المذكورة في القرآن متوجهة على المكلفين إلى قيام القيامة، فكان الامر في هذا التكليف كذلك، والثاني أن الصيغة تتناول الاوقات كلها بدليل صحة الاستثناء. والثالث: لما لم يكن الوقت المعين مذكورا في لفظ الآية لم يكن حمل الآية على البعض أولى من حملها على الباقي، فإما أن لا يحمل على شيء (2) فيفضي إلى التعطيل وهو باطل، أو على الكل فهو المطلوب. والرابع: أن قوله: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله) أمر لهم بالتقوى، وهذا الامر إنما يتناول من يصح منه أن لا يكون متقيا، وإنما يكون كذلك لو كان جائز الخطاء، فكانت الآية دالة على أن من كان جائز الخطاء وجب كونه مقتديا بمن كان واجب العصمة، وهم الذين حكم الله بكونهم صادقين، وترتب الحكم في هذا يدل على أنه إنما وجب على جائز الخطاء كونه مقتديا به، ليكون مانعا لجائز الخطاء عن الخطاء، وهذا المعنى قائم في جميع الأزمان، فوجب حصوله في كل الزمان.

(1) في المصدر: فكان. (2) في المصدر: على شيء

من الاوقات.